

المملكة
المغربية
وزارة
الداخلية
إقليم
فجيج
جماعة
بوعرفة

مقرر رقم . ١٣٥٤ / ٢٠١٨

يقضي بتحديد الهيكل التنظيمي
لادارة الجماعة وتحديد اختصاصات
 مختلف وحداتها الادارية

- بناء على القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المنشور عدد 43 بتاريخ 28 يوليوز 2016 المحدد لمعايير ونماذج الهيكل التنظيمية لإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد: D4790 بتاريخ : 31 يوليوز 2018
- بناء على مداولات المجلس الجماعي لبوعرفة القاضي بالصادقة على الهيكل التنظيمي للجماعة خلال دورته لشهر أكتوبر 2018.
- يحدد الترتيب الهيكل للجماعة على الشكل التالي:

I- قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات والدراسات التقنية والموارد المالية والميزانية والمحاسبة والصفقات:

- ويتشكل من (3) مصالح وهي:
1. مصلحة التعمير و البيئة والأشغال والممتلكات وتدبير المجال وشؤون والاليات
و تهتم ب :
- تدبير ملفات وثائق التعمير.
- تدبير مساطر المخالفات لقانون التعمير.
- تدبير ملفات الشكايات والتظلمات المرتبطة ببرامج الأشغال وإعادة الهيكلة للأحياء والشوارع .
- منح رخص السكن وشواهد المطابقة .

- منح رخص الربط بماء الصالح للشرب.
- منح رخص الإصلاح والترميم والبناء.
- دراسة التصاميم.
- مراقبة البناء والتعهير وضبط المخالفات المتعلقة بعدم احترام ضوابط التعهير.
- إعداد الإحصاءات المتعلقة بحركة التعهير بالمدينة.
- تتبع عملية التدبير المفوض لقطاع النظافة.
- تدبير الملك الجماعي الخاص والعام.
- تدبير العمليات العقارية.
- التنسيق مع المصالح الخارجية التي لها علاقة بعمليات التفويت.
- تتبع مسطرة عقود البيع والشراء المتعلقة بالتجزئات السكنية.
- تسليم مختلف الشواهد الإدارية المتعلقة بالعقارات.
- متابعة وتنظيم المستودع الجماعي.
- إحصاء وجرد ممتلكات الجماعة من المنقولات.
- تسيير قطاع الإنارة العمومية.
- تسيير عملية تشغيل العمال العرضيين
- . السهر على عملية تزيين الشوارع بمناسبة الحفلات المناسبات.
- متابعة الأشغال الجماعية.

2. مصلحة الموارد المالية والميزانية والمحاسبة وتهتم ب:

- اعداد الميزانية وارسالها للمصادقة من طرف الجهات المختصة
- تحصيل الموارد المالية للجماعة
- السهر على استخلاص وإحصاء مختلف الضرائب والرسوم الجماعية المستحقة

- اعداد الميزانية والحوالات وتصفيه اجور العمال العرضيين

- الإحصاء الضريبي وإحصاء الملزمين بالضريبة (فنادق - محلات تجارية - مقاهي ...)

- إجراء العمليات الحسابية للمستحقات الضريبية.

- توجيه الإشعارات والإنذارات الخاصة بالأداء.

- تحديد الوعاء الضريبي وإعداد الجداول.

- متابعة سير عملية التحصيل وتدبير القيم.

- مراقبة الحالات التجارية ومرافق الجماعة.

- السهر على إعداد الميزانية.

- تصفية جميع التحملات الخاصة باجماعة اتجاه الغير.

- إعداد الحوالات.

- أداء مستحقات استهلاك الماء والكهرباء و الهاتف...

- تصفية أجور الموظفين والأعوان وإعداد بيانات الاقطاعات الخاصة. بالتعاونيات - النظام

الجماعي لمنح رواتب التقاعد - الصندوق

المغربي للتقاعد - مؤسسات القروض الخاصة.

- إعداد الميزانية الرئيسية والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية.

- تتبع وتنفيذ العمليات الحساباتية للتسيير والتجهيز.

- استصدار التراخيص الخصوصية وبرامج العمل.

- حصر الميزانيات والحسابات الخصوصية

3. مصلحة الدراسات التقنية والصفقات وتهتم ب:

- إعداد الدراسات التقنية لمشاريع التهيئة الحضرية والمشاريع التنموية لاجماعة.

- إعداد الدراسات لمشاريع الجماعة.
- التنسيق مع مكاتب الدراسات والمهندسين المعتمدين.
- إعداد الكشوفات التفصيلية للأعمال.
- السهر على تنفيذ المساطر الإدارية للأعمال.
- المساهمة في إعداد ملفات الصفقات الخاصة بالأشغال والتوريدات.
- إعداد البطائق التقنية للمشاريع.
- إعداد البطائق التقنية لمشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- إعداد دفاتر التحملات الخاصة بالمشاريع الصغرى للجماعة.
- إعداد ملفات الصفقات.

- تدبير تنفيذ صفقات الأشغال والبناء.
- السهر على الاستلام النهائي والمؤقت للأعمال.
- إعداد محاضر التسليم المؤقت والنهائي للأعمال.

- تدبير وإعداد ملفات الصفقات الخاصة بإنجاز منتوج المرافق الجماعية (مسابح - محطة طرقية - محلات تجارية - أسواق عرض السلع والمنتوجات ...).
- تدبير وإعداد ملفات الصفقات الخاصة بالأشغال والتوريدات.
- تتبع تنفيذ الصفقات ومراسلة الجهات المعنية بها.
- إعداد محاضر لجنة فتح الأظرفة.
- إشهار الصفقات بالجرائد الوطنية.
- تصفية الاداءات الخاصة بالصفقات.

II - قسم الشؤون الإدارية والقانونية والاقتصادية والثقافية والرياضية:

- ويكون هذا القسم من 3 مصالح وهي:
 - 1- مصلحة الموارد البشرية والإدارية والقانونية وشئون المجلس ، وتهتم ب:
 - تدبير الشؤون الإدارية للموظفين.
 - تنقيط وتقييم الموظفين
 - تهيئة واجاز القرارات الإدارية المتعلقة بالموظفيين
 - تدبير شؤون الموظفين الإدارية (توظيف - ترسيم - ترقيات- عقوبات- انذارات - توقيفات _ استيداع - استئناف العمل - الحق - رهن الاشارة العزل و الحذف من الاسلاك الاحالة على التقاعد - ضبط الوقت-رخص إدارية)
 - الاجراءات المسطرية لتعيين رؤساء الاقسام والمصالح ومدير الجماعة
 - تدبير ملفات التوظيف وملفات الكفاءة المهنية .
 - إعداد مذكرات مصلحية .
 - إعداد برنامج التكوين .
- تتبع الحياة الإدارية للموظف (ملفات الزمانة - التقاعد على حد السن والتقاعد النسبي والعمل على تصفية المعاشات -حوادث الشغل ...)
- إعداد ملفات دورات المجلس (جدول الأعمال - توجيه الاستدعاءات...)
- تحرير محاضر دورات المجلس واجتماعات مختلف جانبه .
- تحرير وتوجيه مختلف الملتمسات والقرارات الصادرة عن المجلس
- تنفيذ القرارات الإدارية .

- تنفيذ ومتابعة مختلف المقررات الصادرة عن مداولات المجلس.
- صياغة وتنفيذ مختلف الاتفاقيات وعرضها على انظار المجلس وبعثتها للتوقيع من طرف الجهات المتعاقدة.
- تتبع المنازعات القضائية والشكایات.
- الإعانة على القيام بإجراءات الخاصة برفع الدعاوى.
- مسک سجل المنازعات القضائية.
- العمل على حيازة الأحكام النهائية.
- ربط الاتصال بالصالح المختص من أجل تقييم المبالغ المحكوم بها لبرجيتها.
- طلب الاستشارات من الإدارة المركزية إذا اقتضى الحال.

2- مصلحة الحالة المدنية والمصادقة على الوثائق وتهتم ب:

- تدبير الحياة المدنية الفردية والجماعية للمواطن.
- تدبير الملفات العائلية.
- توثيق الأحداث المدنية والشخصية للمواطن (ولادة -وفاة . . .).
- تحرير رسوم الولادة وضبطها في سجلات خاصة.
- منح الشواهد الإدارية (عزوبة- حياة- زواج- خطوبة- مطابقة . . .).
- إعداد إحصائيات دورية وشهرية وتوجيهها للصالح المعنوية.
- تصحيح الإمضاءات ومطابقة النسخ لأصولها.

3- مصلحة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية وتحتسب:

- القرارات الإدارية المتعلقة بالحافظ على الصحة العمومية والشرطة الادارية .

- تنظيم اجتماعات اللجنة المكلفة بالترخيص والمعاينة.
- تنظيم اجتماعات لجنة المراقبة وتحرير المحاضر الخاصة بها.
- تتبع وتنظيم الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الثقافية والرياضية بالمدينة.
- تدبير القرارات الإدارية المتعلقة بفتح المحلات والأنشطة التجارية والحرفية.
- القرارات الانذارية المتعلقة بالمخالفات المرتكبة في مجال الشرطة الإدارية.
- تنفيذ القرارات الإدارية الجماعية.
- إصدار القرارات الإدارية المتعلقة بالمحافظة على الصحة العمومية والسكنية العامة وضمان التدابير والشروط الالزمة لحمايتها،
- السهر على الحفاظ ونظافة الوسط البيئي.
- المراقبة المستمرة لجودة مياه الشرب.
- تطهير الوسط عبر جولات وحملات تحسيسية للحث على النظافة وتعقيم النقط السوداء وجنبات مجاري المياه بالمبيدات والأدوية.
- السهر على تعقيم وسائل النقل العمومي.
- معالجة داء السعر، ومحاربة الكلاب الضالة.
- مراقبة المحلات العمومية والمواد الغذائية المعروضة للبيع.
- التطهير ومحاربة الحشرات.
- مراقبة صحة وسلامة السكن أثناء تسليم رخص السكن.
- مراقبة المؤسسات العمومية والمدرسية.
- إعداد ملفات الأنشطة الثقافية كالمهرجانات والأسابيع الثقافية.
- دراسة ملفات دعم جمعيات المجتمع المدني.
- تدبير اتفاقيات الشراكة مع المجتمع المدني.

- تدبير المؤسسات والمراکز الثقافية والملعب
الرياضية ومراکز القرب التابعة
للجماعة.

تدبير طلبات الترخيص باستغلال القاعات الجماعية

كما يضم الهيكل التنظيمي للجماعة
المكاتب التالية :

**** مدير الجماعة ويختص ب:**

- المساعدة في التسيير الإداري للجماعة.
- التنسيق بين مختلف مصالح ومكاتب الجماعة وأقسامها.
- التنسيق بين هيئات الجماعة والمصالح الخارجية.
- التحضير لدورات المجلس واجتماعات جانبه.
- تنفيذ وتتبع القرارات الإدارية.
- مراجعة وتتبع الإرساليات الصادرة والواردة والإشراف عليها.

- إعداد وإرسال الملفات الخاصة بدورات المجلس
والخاصة بالصادقة على الميزانية.

**** مكتب الضبط:**

- تلقي المراسلات وتوزيعها على المكاتب والمصالح وأقسام الجماعية.
- إرسال المراسلات الصادرة وتوجيهها للجهات المعنية.
- تسجيل الواردات وال الصادرات وترتيبها حسب عدد تسلسلي يمكن من الوصول إليها عند الحاجة.

**** مكتب التواصل والعلاقات العامة:**

- تنشيط مختلف شبكات التواصل.
- خلق موقع الكتروني خاص بالجماعة.
- التعريف بالجماعة وتلميع صورتها وإشهار أنشطتها على جميع المستويات.
- تتبع عمليات التوأمة واتفاقيات التعاون اللامركزي.

ملاحظة: لا تتوفر الجماعة حاليا على

هذا المكتب.

** مكتب الاستقبال والإرشاد:

- إرشاد المواطنين المرتفقين مختلف مصالح وأقسام ومكاتب الجماعة.
- التنسيق بين المرتفق والمرفق العام.
- إرشاد المواطنين مختلف الإجراءات ومساطر المتعين لقضاء سلكها أغراضهم الإدارية.

ملاحظة: لا تتوفر الجماعة حاليا على

هذا المكتب.

** الكتابة الخاصة

- تنظيم زيارة المواطنين وتسجيلهم لمقابلة رئيس المجلس.
 - تنظيم الملفات وتسليمها للتوقيع مع وضع الأختام الإدارية عليها.
 - ضبط مواعيد اجتماعات الرئيس وتذكيره بها.
 - تشخيص الوضعية.
 - وضع خريطة المخاطر وبرنامج العمل.
 - تكوين مفتشين.
 - تحديد وحدات و المجال الافتتاحي الداخلي.
 - وضع آليات وأدوات الافتتاحي الداخلي (ميثل افتتاحي الداخلي).
 - تنفيذ وتتبع مساطر ودلائل الافتتاحي الداخلي.
- ملاحظة: لا تتوفر الجماعة على هذا المكتب حاليا علما بأن خلقه يحتاج إلى طاقم ذو خبرة عالية في الافتتاحي والتدقيق.

تأشيره السيد عامل إقليم فجيج ببومعرفة

رئيس المجلس الجماعي لبومعرفة



صالح زروال



عون العامل و بأمر منه
الكاتب العام للأقاليم
امضاء: مصطفى حراش